

السيدة الدكتورة / رئيس الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الضريبية - بمنحة الجمارك - الاداره المركزيه
الى ملك مصر وتنافذ الاداره المركزيه (قربي / سرمه / سمايلر) لسنة ٢٠٢٢ على المبيعات
الاداره المركزيه (١٥٣٢) - الميورث (٢٠٢٢) - شهادت (٢٠٢٢) - شهادت (٢٠٢٢)

إيماء إلى كتاب سيادتكم المزمع ٢٠٢٢/٢/١٩ بمخصوص المادة (٤٨) مكرر) الصادر بموجب القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ بمعدل بعض أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة وذلك بشأن طلب الإفادة بالرأي عن العاملة الضريبية من حيث الضريبة المعلقة بالنسبة للحالات الاستيراد (للاستخدام الخاص - للتجار - للاستخدام الصناعي - خطوط الإنتاج بكافة محتملاته أو مجزاً). يحشرت بالإعاظة... شأنه وفقاً لأحكام المادة (٤٨) مكرر) من القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ المعدل بعض أحكام القانون رقم

(٦٧) لسنة ٢٠١٦ الصادر بقانون الضريبة على القيمة المضافة فإنه:-
يمثل أداء الضريبة المستحقة على الآلات والمعدات الواردة من الخارج أو المشتراه من السوق المحلية للمصانع والوحدات الإنتاجية لاستخدامها في الإنتاج الصناعي، وذلك لمدة سنة من تاريخ الإفراج عنها أو الشراء من السوق المحلية بحسب الأحوال، ويجوز لأصحاب مبرورة تقبيلها الملحنة مد هذه المدة لمدة أو تهد أخرى بما لا يجاوز مجموعها ستة كحد أقصى، فإذا ثبتت للمحلنة استخدام هذه الآلات والمعدات في الإنتاج الصناعي خلال هذه المدة أعادت من الضريبة المشار إليها، وفي هذه الحالة يدخل التصرف فيها في غير الأغراض التي أمنت من أجلها خلال السنوات الخمس التالية للإعطاء قبل إخطار العلة وسداد الضريبة المستحقة ولنحالاتها وقيمتها ونلة الضريبة السارية في تاريخ الداد.
في حالة الاستيراد للاستخدام الصناعي: يمثل أداء الضريبة حال تقديم المنتج الصناعي للجمارك المختص المتعدد من الجهة المشرفة على نشاطه الدال على مزاولة نشاط إنتاج سلعة متعلقة بهذه الآلات أو المعدات المستوردة من الخارج وتكون القيمة المعلقة

في حالة الاستيراد للاستخدام الخاص: فإنه يتعين تحديد ماهية هذا الاستخدام هل هو للانتاج الصناعي أم للانتاج الخدمي حيث تنص المادة نافذة الذكر على الإنتاجي الصناعي نلة وتكون القيمة المعلقة
في حالة الاستيراد للاستخدام الخاص: يتعين على المستورد التقدم للجمارك المختص بالمنتجات الدالة على التوريد للتفتح العناي والمتمثلة في العقد المعتمد من الجهة المشرفة على نشاط المنتج الصناعي أو أمر التوريد الصادر منه معتمد من ذات الجهة المشرفة تكون القيمة معلقة ٥٪، وفي حالة عدم توافق المستندات نافذة الذكر يتم تحصيل الضريبة معلقة ١٥٪.

أمامه يتم ردها عند تقديم تلك المستندات.
في حالة استيراد خطوط الإنتاج بكافة محتملاته أو مجزاً للمنشآت الصناعية فإنه يمثل أداء الضريبة على خطوط الإنتاج الكاملة بمتطلباتها وان وردت على أكثر من شحنة بعد تقديم خطاب من مصلحة الضريبي إلى الجمرك المختص بناء على توصيه من الجهة المشرفة على نشاط المنتج الصناعي بيان الوارد عبارة عن خط إنتاج كامل يستعملاته ويتم الإشارة فيه إلى العقد أو النازورة المبدئية التي تحتوى على كافة مكونات خط الإنتاج الكامل وان يتبع هذا الخطاب على أن مضمون المانورة الجزئية المعمدة من الجهة المشرفة هي جزء من مشمول النازورة المبدئية، مع تقديم أمانه تصدية أو خطاب ضمان يكتفى ساري المفعول وغير قابل للالقاء او أي حشائط أخرى تقبلها مصلحة الجمارك بالقيمة المعلقة ٥٪ لحين التركيب والمايوة والتشغيل.

٢٠٢٢/٢/١٩ لاصداره ... بـ محمد ... رئيس
الاداره المركزيه للضرائب الضريبة

د. هيثام عبد العزز

وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والأجهزة الجمركية

الاداره المركزية للتغیرة والقيمة والمنشآت

١٥

٢

منشور تعريفات رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٢

النادي جمرك/
نجية طيبة وبعد:

الموضح عليه كتاب السيدة الاستاذة/ رئيس الادارة المركزية للدراسات الضريبية رقم ١٥٣٢ في ٢٠٢٢/٢/٢١ الموافق لسنة ٢٠٢٢ رئيس الاداره المركزيه للسياسات والإجراءات الجمركية والمحال إلينا من السيد الاستاذ / وكيل أول وزارة المالية - رئيس الجمارك بشأن المعاملة الضريبية من حيث الضريبة المعلقة بالنسبة للحالات الاستيراد (للاستخدام الخاص - للاستخدام الصناعي - خطوط الإنتاج بكافة محتملاته أو مجزاً) وفقاً لأحكام المادة (٤٨) مكرر) من القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ المعدل بعض أحكام القانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ الصادر بقانون القيمة المضافة.

وجه المفضل بالإعاظة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم.

وتقضوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير

رئيس الاداره المركزيه
لتغیرة والقيمة والمنشآت

٢٠٢٢/٢/١٩

مدير إدارة

الضرائب في الجمارك

د. هيثام عبد العزز

د.